**وفد دولـــة قطـــر**

يلقيـــــه

**السيد عبد الله بن نايفة**

أمـــام

**اللجنة السادسة (الشؤون القانونية)**

**للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والستين**

حـــــول

**البند ١٠٥: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي**

مقر الأمم المتحدة - نيـويـورك

٨ أكتوبر ٢٠١٢

*ترجى المراجعة عند الإلقاء*

Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations
809 UN Plaza, 4th Fl., New York, NY 10017 - Tel: 212-486-9335 - Fax: 212-758-4952

**السيد الرئيس،**

باعتبار أن هذه هي المرة الأولى التي أخاطب فيها هذه اللجنة في دورتها الحالية، أود أن أستهل بياني بتهنئتكم على تولي رئاسة اللجنة وأن أتمنى لكم ولأعضاء المكتب الآخرين كل التوفيق في إدارة أعمالها والخروج بنتائج قيّمة من هذه الدورة.

وأويد البيان الذي أدلى به مندوب جمهورية مصر العربية باسم منظمة التعاون الإسلامي.

**السيد الرئيس،**

لا شك أن ظاهرة الإرهاب تعتبر من التحديات العالمية في عصرنا الحاضر والتي تهدد البشرية في مختلف أنحاء العالم لما تشكله من تهديد مباشر لحق الإنسان في الحياة والحرية والعيش في أمان، وما تمثله من خطر على استقرار الدول والنمو الاقتصادي والاجتماعي فيها، فضلاً عن مخالفتها لكافة الأعراف والمواثيق الدولية والتعاليم الدينية التي تدعو إلى التسامح والحوار. ولا بد من التصدي لها وللأسباب الجذرية المسببة لها بجهود عالمية منسقة ليس من النواحي الأمنية فحسب بل ومن النواحي والاجتماعية و التنموية.

**السيد الرئيس،**

أن علاج هذه الظاهرة لا يتأتى من خلال شن الحروب، فهذا العلاج لم يحقق أمناً أو سلاماً أو رخاءً بل بالعكس، فقد أشاع الدمار والخوف والقتل والتشريد وأدى إلى تقويض الجهود التي بذلت من اجل إحلال السلام. ومع إدراك الجميع لخطورة آفة الإرهاب، فإن التصدي له كغيره من الآفات والتحديات التي تواجه عالمنا اليوم، فلذلك يجب أن يكون هذا التصدي بخطوات محسوبة وضمن إطار شرعي وقانوني يحترم مبادئ حقوق الإنسان.

كما أنه لا يجب التصدي لأي شكل من أشكال الإرهاب عن طريق إرهاب الدول لدول أخرى، ترهيب الدولة لمواطنيها و استخدامها العنف ضدهم و قتلهم و تهجيرهم وإجبارهم على النزوح واللجوء.

**السيد الرئيس،**

التزاما من دولة قطر بأهداف الأمم المتحدة في دعم السلم والأمن الدوليين، فقد ساهمت في الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب، وذلك من خلال الانضمام إلى العديد من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، وإبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية، كما تعمل دولة قطر على تنفيذ القرارات والاستراتيجيات الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب. كما اتخذت كافة الإجراءات القانونية على الصعيد الوطني

لمكافحة الإرهاب في جميع صوره وأشكاله فالبنيان التشريعي لدولة قطر يتضمن العديد من القوانين المتعلقة بمكافحة وتمويل الإرهاب وغسل الأموال.

فقانون العقوبات القطري يعاقب كل من يتواجد على الأراضي القطرية بعد إن ارتكب أي جريمة في الخارج كجرائم الإتجار بالمخدرات أو الأشخاص أو جرائم القرصنة أو الإرهاب الدولي سواء بوصفة فاعلاً أو شريكاً وبغض النظر عن جنسيته سواء كان قطريا أو أجنبيا. هذا إلى جانب قانون الطيران المدني الذي يتضمن تجريم ومعاقبة مرتكبي الاعتداءات على الطائرات.

وكذلك قانون الإجراءات الجنائية الذي ورد فيه تعاون الجهات القضائية القطرية مع الجهات القضائية الأجنبية والدولية في المجال الجنائي وفقاً لشروط وإجراءات معينة. كما قامت دولة قطر بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب في عام٢٠٠٧م.

أما على المستوى الإقليمي فقد صادقت دولة قطر على عدة اتفاقيات ومعاهدات ضد الإرهاب ومنها: الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب؛ واتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب ومعاهدة منظمة التعاون الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي.

كما أبرمت دولة قطر العديد من الاتفاقيات ومذكرات التفاهم الثنائية في مجال التعاون الأمني مع كثير من الدول، واشتملت بعضها على نصوصاً لمكافحة الإرهاب .

**السيد الرئيس،**

تشكل الصكوك القانونية الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، الإطار القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب. وقد انضمت دولة قطر إلى معظم الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب.

كما إن دولة قطر بصدد المصادقة على اتفاقيات عدة ومنها اتفاقية قمع إعمال الإرهاب النووي.

**السيد الرئيس،**

إن دولة قطر ملتزمة بالقرارات الصادرة من مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وتمويله، ومنها ما يتعلق بتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة في حق جميع الأشخاص والكيانات المدرجة على قوائم لجان العقوبات بمجلس الأمن، وتوثيق التعاون مع الدول والمنظمات الدولية من اجل مكافحة الإرهاب، وخاصة لجان الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب.

**السيد الرئيس،**

لقد قامت دولة قطر مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات ومكافحة الجريمة بعقد ورش عمل حول مكافحة الإرهاب في الدوحة. وكان من اهمها ورشة العمل الإقليمية حول قمع أعمال الإرهاب النووي، التي عقدت في عام ٢٠٠٨ بمشاركة خبراء المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، ولجنة القرار (١٥٤٠)، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

**السيد الرئيس،**

لقد حان الوقت بالفعل لاعتماد اتفاقية دولية شاملة بشأن الإرهاب تتضمن تعريفاً واضحاً للإرهاب. ويجب أن يأخذ ذلك التعريف بعين الاعتبار الحقوق المشروعة للشعوب الواقعة تحت الاستعمار والاحتلال الأجنبي في النضال من أجل تحقيق تحررها وتقرير مصيرها.

**السيد الرئيس،**

إن ربط الإرهاب بدين معين أو ثقافة معينة أو فئة عرقية معينة هو أمر مرفوض ليس لمجانبته الصواب فحسب، بل ولأنه عمل تحريضي يؤدي في كثير من الحالات إلى تغذية الأسباب الجذرية المؤدية للإرهاب. وفي ختام حديثنا ندعو كافة الدول المحبة للسلام إلى اتخاذ إجراءات وفق القانون الدولي والأعراف الدولية ضد الإرهاب بجميع أشكاله وصوره وضد التحريض المغذي للإرهاب.

**وشكراً لكم ،،،**